رابط المادة على منصة باحث

شرح) جامع الترمذي (سنن الترمذي

71 - الجامع الكبير للإمام الترمذي | رقم الحديث من 731 الى 251 | | د.ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد وهذا يوم جديد مبارك من ايام شيخ الله الحرام ذي القعدة اسأل الله ان يبارك لنا في يومنا وفي ساعتنا وفي بلدنا الذي نعيش فيه ونسأل الله ان يرحم عباده المؤمنين وان يصلح حال - 00:00:00

المؤمنين اجمعين الحديث السابع والثلاثون بعد المئة قال الترمذي علينا وعليه رحمة الله حدثنا الحسين بن قريش قال حدثنا فرض ابن موسى عن ابي حمدة السكري وتحدثنا عنه انه انما سمي بهذا لانه كان حسن الكلام. فاللهم ارزقنا حسن العمل وحسن الكلام. اللهم امين - 00:00:27

عن عبدالكريم عن مقسم عن ابن عباس. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دنا احمر فدينار واذا كان دما اصفر فنصف دينار. طبعا هذا قلنا الخبر رؤية مرفوعا وموقوفا. فالرواية المرفوعة معلولة بالوقف - 00:00:54

والراجح ان الحديث موقوف ولا يصح مرفوعا وهناك من صحح الحديث مرفوعا في الشيخ العلامة احمد محمد شاكر قال الترمذي عقب هذين الحديثين حديث الكفارة في اتيان الحائض قد روي عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا - 00:01:16

وهو قول بعض اهل العلم. وتأمل هنا انه قول بعض اهل العلم وليس قول عامة اهل العلم ولا اكثر اهل العلم وهذه مصطلحات مرت عندنا لهذا الامام الجليل وبه يقول احمد واسحاق الامام احمد ابن حنبل اكثر الناس اتباعا للاثر - 00:01:39

وربما قال بالمسألة وكان مستند المسألة حديثا ضعيفا. وقال ابن المبارك يستغفر ربه ولا كفارة عليه رحم الله ابن المبارك اللهم بارك لنا مثل ما باركت له. كان ينفق في العام الواحد مائة الف درهم. في بث حديث رسول - 00:02:00

الله صلى الله عليه وسلم. وقد روي مثل قول ابن المبارك عن بعض التابعي منهم سعيد ابن جبير وابراهيم النخعي. وهذا هو المختار عندنا والانسان يبتعد عن ايام الحيض. واذا اراد ان يباشر اهله وامرها ان تتسع ان تتجر ما بين الخطبة والركبة - 00:02:20

وربما جعل هذا ربما جعل الانسان هذه الايام سببا للخلوات والعبادات والطاعات وكثرة قيام الليل فلابد للانسان من التزكية. وان الانسان لا يذهب كثيرا مع نزوات نفسه باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب - 00:02:42

حدثنا ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني المتوفى اربعا وعشرين ومئتين. قال حدثنا سفيان عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت طبعا اسماء ابنة ابي بكر ان امرأة - 00:03:07

سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ختي ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلي فيه هكذا علمها النبي صلى الله عليه وسلم فان الله قد بعث نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين - 00:03:22

ورحمة لعباد الله تعالى. ومن اتبع سنة هذا النبي العظيم فقد سار مسيرا عظيما. وان سنته صلى الله عليه وسلم هي النجاة واذا اردت ان تعرف نفسك هل انك بميزان الخير ام دون ذلك - 00:03:48

برضه منصفة في سنته. هل انت تتبع السنة فعلا وتركها ام لا فاذا كنت تتبع السنة فعلا وتركا فانت على خير ولن تنه دون ذلك فالامر ليس بالامر الهين. فيا عباد الله اجعلوا سنته الشريفة كالميزان. تزنون بها - 00:04:07

اعمالكم واقوالكم وافعالكم وجوارحكم قال وفي الباب عن ابي هريرة وام قيس بنت محصن وهذا من جودة هذا الكتاب انه يدلك على ما اردت ان تبحث على هذه الروايات وهذه الكتب وانت - 00:04:27
تذهب باذن الله تعالى الى جامع الاصول لابن الاسير المطالب العارية للحافظ ابن حجر العسقلاني مجمع الزوائد. هذه الكتب الثلاثة عشرين كتابا هي اوسع كتب السنة النبوية فتذكر فيها احاديث الباب في موطن واحد - 00:04:42
وارشقها واقربها متناولا هو كتاب جامع الرسول لانه جمع الكتب الستة وهذبها ورتبها وذلل صعابها وشرح غريبها حتى قال ياقوت الحمو اقطع قطعا انه لم يصنف مثله قط قال الترمذي عقب هذا حديث اسماء في غسل الدم حديث حسن صحيح. وقد اختلف اهل العلم في الدم يكون - 00:05:03
على الثوب فيصلي فيه قبل ان يغسله فقال بعض اهل العلم من التابعين اذا كان الدم مقدار الدرهم فلم يفصله وصلى فيه اعاد الصلاة القاعدة في مذهب الشافعية كما درسناه في متن غير التغريب ولا يعفى عن شيء من النجاسة الا يسير من الدم هذه هي القاعدة الصحيحة - 00:05:31
اما حديث الدرهم النجاسة مقدار الدرهم يحفى عن هذا لن يصح من حيث الاثر ولا من حيث النظر والحنفية ذهبوا الى مقدار الدرهم واستدلوا بالحديث وهو حديث الموضوع لا يصح. واستدلوا - 00:05:55
بالنظر قياسا على كرز الانسان باعتبار ان الانسان يجوز له ان يستنجي بالحجارة فقط والحجارة تزيل العين ولا تزيل الاثر فاستدلوا بهذين الاستدلالين ولذا حينما ترجع الى عبارة متن الغاية والتغريد يستنجي بثلاثة احجار ينقي بهن المحل. معناه انك قد تستخدم ثلاثة - 00:06:14
فلا يحصل الالقاء فلا بد ان تأتي برابع ثم خامس واذا لم يحصل تأتي بسادس في المسابع واذا لم تأتي بثامن ثم تاسع وهكذا فاذا الاخذ بهذا هو مذهب ضعيف - 00:06:37
وقال بعضهم اذا كان الدم اكثر من قدر الدرهم اعاد الصلاة. وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك ولم يوجب بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم عليه الاعادة. وان كان اكثر من قدر الدرهم وبه يقول احمد واسحاق. يعني اذا صلى الانسان - 00:06:53
وبعد ان صلى وجد النجاسة على جسده هل يعيد ام لا يعد؟ الصحيح من قولي للعلماء انه لا يعيد اذا كان لا يعلم لان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى - 00:07:11
وكان يلبس النعال فنزل جبريل من السماء يخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان على نعليه قذرا فنزعه النبي صلى الله عليه وسلم ونزع الصحابة من بعده لما رأوه صلى الله عليه وسلم قد نزل - 00:07:23
فلما سألهم لماذا خلعتم نعالة قالوا رأيناك خلعت فخلعنا قالوا انما اتاني جبريل واخبرني ان عليها قدرا فاستدل الفقهاء بان جزءا من صلاة النبي كان قد صلاه عليها القبر. فلو كانت تبطل الصلاة لامر بالاعادة - 00:07:39
وقال الشافعي يجب عليه الغسل وان كان اقل من قدر الدرهم وشدد في ذلك. نعم في ان الترمذي يرى ان قول الشافعي في لكن قول الشافعي هو المختار فلا يعفى عن شيء من النجاسة الا اليسيرة من الذنب وهذا يسير لا نحده بدرهم او نصف درهم انما - 00:07:59
ما يستغله الناظر حقيقة. ولذا هذا الثوب الابيض لو سقط عليه نقطة بمقدار انملة الاصبع لكانت كثيرة فاليسير هو اقل من ما يستقله الناظر والدليل على الاعفاء ان الذبابة حينما تأتي الذبابة تقف عند النجاسة ثم تأتي على اليد فلا يجب علينا غسل اليد اذا وقفت عليها الذبابة ما هو العلم انها تحمل - 00:08:23
تحتها نجاسة لكن هذا يسير معفو عنه لعموم البلوى بعض ما جاء في كم تمكث النفساء؟ ما المقدار الذي تمكثه تنكثه النفساء حدثنا نصر ابن علي الجهظمي قال حدثنا شجاع بن الوليد ابو بدر عن علي بن عبد الاعلى عن ابي سهل - 00:08:50
عن مستة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما. وكنا نقضي وجوهنا بالورث من يعني بعضهم يجدون مشقة في بعدهم عن اهليهم فاعان الله من لم يتزوجوا - 00:09:14

حديث لا نعرفه الا من حديث ابي سهل عن مستة الازدي عن ام سلمة واسم ابي سهل كثير ابن زياد قال محمد بن اسماعيل علي ابن عبد الاعلى ثقة وابو سهل ثقة - 00:09:40
ولم يعرف محمد هذا الحديث الا من حديث ابي سهل وقد اجمع اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم على ان النفساء تدع الصلاة اربعين يوما. طبعا تدع الصلاة اربعين يوما - 00:09:59
اذا كان الدم باقيا. اما اذا انقطع الدم قبل الاربعين انقطاعا حقيقيا فانها تغتسل وتصلي وتصوم قال الا ان ترى الطهر قبل ذلك فانها تغتسل وتصلي فاذا رأت الدم بعد الاربعين حصل خلاف الى رأت الدم بعد الاربعين هل تستمر الى الستين نفاسا؟ ام ان ما بعد الاربعين استحابة - 00:10:15
قال فان اكثر اهل العلم قالوا لا تدع الصلاة بعد الاربعين وهو قول اكثر الفقهاء. يعني اكثر الفقهاء ان النفاس ينتهي بالاربعين. وما فوق الاربعين فهو استحابة. وبه يقول سفيان الثوري وابن مبارك - 00:10:39
الشافعي واحمد واسحاق. ويروى عن الحسن البصري انه قال انها تدع الصلاة خمسين يوما اذا لم ترى طهرا ويروى عن عطاء ابن ابي رباح والشعبي ستين يوما. وهذا طبعا وجه عند الشافعية انها تنفث - 00:10:55
ستين يوم لكن ثمة ملمح لا المرأة قد بعد الاربعين يأتيها الحيض فلا بد ان تفرق بين دم الحيض من دم انه قد يأتيها في الثالث والاربعين وفي السابع والاربعين للمحيط فلا بد ان تكون تميز دم الحيض من غيره. باب ما جاء في - 00:11:11
يطوف على نسائه بغسل واحد طبعا واقع الانسان واهله استحب له ان يغتسل حتى يعاود الجماع لانه انشط الجسم وان وانقى للرجل وللمرأة والى يعني استمر الانسان بكثرة الجماع بغسل واحد فهذا قد يعود الى الالتهابات. تصيب النساء - 00:11:34
تصيبه بجانب اقل من النساء لكن ظرر هذا على النساء اكثر واكبر حدثنا ابو مدار محمد ابن بشار رحمة الله عليه قال يذكرنا بالبر كلما قرأنا له البركة مع البر وان الانسان يبارك له حينما يبر ابويه. قال حدثنا ابو احمد اللي هو ابو احمد الزبيري - 00:11:58
قال حدثنا سفيان بن سفيان الثوري المعنى رواه معور بن راشد عن قتادة وهو ابن دعامة لكن معمر ابن راشد ثقة لكن معمر بن راشد اذا روى عن قتادة فاحذر قد يكون هذا مما اخطأ به - 00:12:25
لان معمر يخطئ عن قتادة ويخطئ عن ثابت لان سماع سماعه من قتادة ومن ثابت وهو صغير عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في غسل واحد. هذا الحديث في الصحيحين متفق عليه وهذا ليس مما اخطأ فيه مع عمر ابن باز - 00:12:38
ولما نقول انتبه ليس معناه كلما رواه معمر ان قتادة خطأ لكن انتبه قد يكون ما اخطأ فيه وفي الباب عن ابي رافع ايضا وفي الباب جاء هذا عن ابي رافع كما انه قد جاء هنا من حديث انس ابن مالك - 00:13:00
ثم قال حديث انس حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم منهم الحسن البصري ان لا بأس ان يعود قبل ان يتوضأ. لا بأس وقد روى محمد بن يوسف هذا عن سفيان - 00:13:18
فقال عن ابي عروة عن ابي الخطاب عن انس اي خالف من؟ خالف ابا احمد الزبيري. وابو احمد الزبيري هل يخطأ عن سفيان ام لا؟ نعم. ابو احمد الزبير قد يخطئ احيانا في روايته عن سفيان الثوري - 00:13:36
يقول هنا وقد روى محمد ابن محمد ابن يوسف الفريال كان يسمى الياقوتة العلماء من اهل الموصل فقال عن ابي عروة عن ابي الخطاب عن المسجد وابو عروة هو معمر ابن راشد وابو الخطاب هو قتادة ابن دعم اذا عاد الاسناد كما هو - 00:13:52
عقد الاسناد كما هو من غير مخالفة. لكنه حينما روى هذا الخبر اتى بكناهم وليس باسمائهم لان ابو الخطاب هو قتادة بن عامر ابن الخطاب ومعمر ابن راشد البصري هو نفسه ابو عروة فجاء باسناده وهذا من دقة الترمذي يعني قد تقرأ الحديث - 00:14:11
وتجد فيه اختلاف في رواية محمد فاعلم ان السند هو هو. وقد رواه بعضهم عن محمد ابن يوسف عن سفيان عن ابن ابي روى عن ابي الخطاب وهو خطأ انتبه الى هذا الخطأ وهذا من جودة الترميم. يعطيك العلل - 00:14:34
ويسوقها لك باسلوب بسيط سهل دقيق الصحيح عن ابي عروة اللي هو مع ابن راشد عن ابن الخطاب اللي هو قتادة ابن عامة عن

انس ابن مالك بعض ما جاء اذا اراد ان يعود توضأ. واذا اراد ان يعود عليه ان يغتسل. اقل تقدير ان يغسل فرجه وان يتوضأ. اذا لم يتوضأ عليه اقل - 00:14:51
يفصل يا فندم حتى نتخلص من امراض البكتيريا وهذه اضرارها يعني ليست مؤكدة لكنها تتحول منها تتجمد ثم تتحول الى بكتيريا ثم لا دخلت في رحم المرأة تسببت لها مشاكل صحية - 00:15:17
ثم تحتاج الى مظاد حيوي. ست ابر على اقل تقدير. وهي تكلف الانسان. لا فعلا يعني جاء الشرع لمصالح البشر ودفع الشر عنهم والضرر ولذا يعني الامور بمقاصدها حدثنا هناق قال حدثنا سبحان الله واحد تزوج فنصحته هذه النصيحة بعد شهرين جاءني معه دواء قلت له لله؟ قال نعم قلت له مضاد حيوي - 00:15:37
قلت له هل عندها زي القلم؟ قلت له انصح. والله العظيم. حدثنا هالناق قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم من الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:16:03
اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوءا. هذا على الاقل ان لم يفعل الوضوء فعليه بغسل فمه وفي الباب عن ابن عمر وهذا الحين تنظر لما تقرأ الاحاديث كيف ان الشرح دقيق جدا تابع الانسان في كل - 00:16:20
ما يتعلق به رحمة بالبشر كما قال ابو ذر لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وليس طائر يطير بجناحيه الا ترك لنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم علما - 00:16:40
وفي الباب عن ابن عمر حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح. وهو قول عمر ابن الخطاب وقال به غير واحد من اهل العلم قالوا اذا جامع الرجل امرأته ثم اراد ان يعود فليتوضأ قبل ان يعود - 00:16:55
طبعا هذا الامر ليس على سبيل الوجوب هذا الامر على سبيل الندو والاستحباب ما الذي اخرجه من هذا؟ اخرجه الحديث السابق ان النبي كان يطوف على نسائه بغسل واحد وابو المتوكل اسمه علي بن داود وابو سعيد الخضري اسمه سعد ابن مالك ابن سنان الذي بايع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:12
ان لا تأخذه في الله لومة لائم وقد طبق هذا في كل موقف من المواقف كان يفعل هذا ولذا في وقعة الحرام تبعه احدهم وكان صعد وصعد فلما قال له اخرج سيف اخرج له سيفا من خشب - 00:17:34
ابو سعيد خذ ثم تركه هذا الذي يريد ان يقتله واذا اصحاب النبي ومن من قرأ السنة وخبرها خبرة لا يقع فيما لا تحمد عقباه باب ما جاء اذا اقيمت الصلاة ووجد احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء. لماذا؟ من اجل ان يدفع المانع لان الخشوع روح الصلاة - 00:17:53
كيف يستجلب الانسان الخشوع؟ يستجلب الانسان الخشوع حينما يدفع المانع ويستجلب المقتضي حدثنا هناد وهو هناد المشتري المتوفى عام ثلاث واربعين ومئتين له كتاب نفيس اسمه الذب قال حدثنا ابو معاوية اللي هو ابو معاوية الظهير محمد بن خادم - 00:18:16
عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله ابن الارقم قال اقيمت الصلاة فاخذ بيد رجل فقدمه وكان امام قومه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلاة ووجد احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء - 00:18:38
وفي الباب شوف هنا لما قال رجل لسلمان الفارس لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة يعني المشرك يقول هذا مستهينا مستهزئا لكن انظر الى رد سلمان الفارسي رد المسلم المؤمن المثقل العالم المدافع عن دينه الذي لا - 00:18:59
على ايديه. قالوا نعم. قال له اجل. لقد نهانا ان نستقبل القبلة بغائض وبول. ونهانا ان نستنجي باليمين. ونهانا انجي باقل من ثلاثة احجام وفي الباري عن عائشة وابي هريرة وثوبان وابي امام - 00:19:18
حديث عبدالله بن الارقم حديث حسن صحيح. هكذا روى مالك بن انس ويحيى بن سعيد القطان وغير واحد من الحفاظ عن هشام ابن عروة هشام ابن عروة المدني العراقي منزلا ووفاة - 00:19:36
كان من جماع الحديث وروى عنه عدد كبير من اهل الحديث. وانه قد حمل علم ابيه وان اباهم كان يعذبهم كيفية الرواية وكان يحفظه من يستمع لهم وكان بعضهم يتململ من كثرة ما يستمع لهم في الحفظ - 00:19:51

فيقول لهم اما يكفيك اني انا هنا استمع لك فاصحح لك؟ وربما يأتي يوم لا تجد من يستمع لك عروة ابن الزبير اللي هو خالته عائشة رضي الله عنها وابوه الزبير واخوه عبدالله ابن الزبير الذي كان خليفة للمسلمين فقتله الحجاج ابن يوسف الثقفي رحم الله الجميع - 00:20:07

اروى تابعي وعبدالله بن الزبير صحابي صغير توفي عام ثلاث وتسعين في عام الفقهاء. وكان يتألف الناس بالدراهم على حديث رسول الله. من اقواله يقول ما ضر اباه من شد الطرف - 00:20:28

مع السلامة عن عبدالله بن الارقم وروى وهيب وغيره عن هشام بن عروة عن ابيه عن رجل عن عبد الله ابن الارقم. وهو قليل وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:46

متابعين وبه يقول احمد واسحاق قال لا يقوم الى الصلاة وهو يجد شيئا من الغائط والموت وقال ان دخل في الصلاة فوجد شيئا من ذلك فلا ينصرف ما لم يشغله يعني لو فرضنا انه خالف وذهب الى الصلاة لا ينصرف من الصلاة - 00:21:01

الا اذا كان الامر شديد وقال بعض اهل العلم لا بأس ان يصلي وبه غائط او بول ما لم يشغله لا يرجع من الصلاة والنهي ليس للتحريف انما هو للكراهة وادب من اداب الصلاة - 00:21:21

وتعليم لاجل ان يخشع الانسان في صلاته لاجل ان يتفرغ وانت حينما ترفع يديك في الصلاة فانك قد جعلت الدنيا وما فيها خلف ظهرك واقبلت الى ربك ومولاك بعض ما جاء في الوضوء في المواطئين - 00:21:36

مواد يعني مواطن التي يذوب اللي هو ما يوضع في الطريق من الابد يعني في الطرقات حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن انس عن محمد بن عمر عن محمد ابن إبراهيم عن ام ولد لعبد - 00:21:53

ابن عوف قالت قلت لام سلمة اني امرأة اطيل الليل وامشي في المكان القذر فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده. استحبت الحذاء يحق لنا ان نصلي بالنعال - 00:22:09

حتى ان وطأنا الاذى بابنه لما صرنا بعدهم يطهره ما بعده قالوا روى عبد الله ابن المبارك هذا الحديث عن مالك ابن انس عن محمد ابن عمر عن محمد ابن ابراهيم عن ام ولد لهود ابن عبدالرحمن ابن عوف عن ام سلمة وهو وهم اي الثاني وهم وانما هو عن ام - 00:22:27

ولد ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ام سلمة وهذا هو الصحيح يعني هذي مسألة تتعلق بنسبة راوي اتى بالاسانيد اليها ليبين الخطأ من الصواب وهذا من تدقيق اهل الحديث في بيان السنة النبوية المصطفوية - 00:22:51

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من المواد اي اذا كان يصير الانسان فهذا لا يؤثر فيه. وهو قول غير واحد من اهل العلم. قالوا اذا وطأ الرجل على المكان القذر انه لا يجب عليه غسل القدم الا ان يكون - 00:23:12

رطبا فيغسل ما اصابه. يعني الا اذا علم الانسان ماذا علم الانسان للنجاسة باب ما جاء في التيمم حدثنا ابو حفص عمرو ابن علي الفلاس هذا من ائمة العراق في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو - 00:23:32

الامام من ائمة الجرح والتعذيب وله اقوال عديدة وقد تخرج على يد عبد الرحمن ابن مهدي ويحيى ابن سعيد القطان قال حدثنا يزيد ابن زريج وهو ريحانة اهل البصرة وكان من اهل الورع والضبط والصيانة والديانة. قال حدثنا سعيد اللي هو سعيد ابن ابي عروض - 00:23:50

وسعيد بن ابي عروضة من اوثق الناس في قتادة بن عامر عن قتادة هو قتادة من دعامة السدوسي يكنى بابي الخطاب عن عزرا عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزة عن ابيه - 00:24:10

شوف هذا سعيد ابن عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ابن امزة هذا كان من المواد وكان يحفظ القرآن وكان يعلم الفرائض وجاء في صحيح مسلم من حديث يونس عن الزهري عن ابي الطفيل ان عمر بن الخطاب لقي والي مكة خارج مكة - 00:24:25

فقال له على من من خلفت على اهل الواجب؟ يعني من جعلت مكانك في مكة حينما خرجت يا والدي فقال له ابنك قال وممن قال

من الموالد فقال هويلك اتولي على الناس مولى؟ قال انه والله حافظ لكتاب الله عالم بالفراغ اي بالفقه وليس - 00:24:41
المقصود يعني من فراغ اللي هو المواريث فقلت يا اخي لذاك عمر وقال صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخرين - 00:25:06
واذا ايضا القرآن ميزان اما انك ترتفع به واما انك تنخفض به عياذا بالله تعالى. وكل قراءة نقرأها اما نزداد بها ايمانا واما يعني يتضرر الانسان بها ان النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن ابزة عن ابيه عن عمار ابن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالتيمم للوجه والكفين اي بضربة واحدة - 00:25:19
وفي الباري عن عائشة وابن عباس حديث عمار حديث حسن صحيح وقد روي عن عمار من غير وجه يروى من طرق متعددة الى عمار بن ياسر من غير هذا الوجه - 00:25:41
الضربة الواحدة مروي عن من قال وقد روي وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هم علي وعمار وابن عباس وغيره من التابعي منهم الشعبي طبعا الشعبي الشعبي من - 00:25:55
كبار وفقهاء التابعين ومحدثيهم واعضاء واعضاء ابن ابي رواح من كبار علماء متابعين ومدخوله ومجحول الشامي هذا يقول ذهبت الى مصر فغربلتها وذهبت الى العراق فغربلته يعني يأخذ جميع العلم الذي فيها فهو عالم متقن وامام من ائمة الفقه - 00:26:10
قالوا التيمم ظربة للوجه والكتف. اي ظربة واحدة. يمسح بهما الانسان الوجه والكفين. وقد يبدأ الانسان بالكفين ثم الوجه ويبدأ بالوجه ثم وبه يقول احمد واسحاق هذا مذهب اكثر اهل الحديث على ان التيمم ضربة واحدة - 00:26:31
وقال بعض اهل العلم انه ابن عمر طبعا صح عن ابن عمر انه قال التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين ويروى هذا موقوفا عن ابن عمر ويروى مرفوعا عن ابن عمر عن النبي لكن المرفوع ضعيف والراجح انه موقوف - 00:26:48
وابن عمر من اكثر الصحابة اتباعا للاثر فربما اخذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون التيامن الواجب مرة واحدة وان السنة ان تكون ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين - 00:27:06
وجاب لكن من قال بانه ضربتان قال انه يمسح الى المرفق يمسحه هكذا يضرب ثم يمسح وجهه ثم يضرب ثم يمسح يده هكذا ثم هكذا ثم يقلي اصابعك ثم يمسح الى هكذا ثم هكذا ثم يطلع اصابعه - 00:27:22
هذا هو مذهب الشافعي واستدلوا بالرواية الوارد عن ابن عمر الثاني قال له الله ضربة واحدة يمسح كفيه ثم وجهه او مرة واحدة يمسح وجهه ثم كفيه. وقد يقول قائل بان التيمم فيه توسيق - 00:27:42
ان الواحد في التطهير ونقول هذه فيها حكمة ان الانسان قد خلق من ماء مطين وان ادم حواء حينما ادخل الجنة وكان من الجنة كان كان على قانون الجنة فلما عصي واكل خرج عنه مقام الجنة فلا بد ان يخرج هذا - 00:28:01
ولابد من الاستنجاء فربنا جل جلاله في الوضوء يذكرنا بالتطهير والرجوع الى اصل الفطرة. فنرجع الى الماء نتذكر اصل الفطرة والخلطة وان لم يوجد الماء في التيمم باعتبار اننا قد خلقنا من طين - 00:28:21
وقال بعض اهل العلم منهم ابن عمر وجابر وابراهيم والحسن. التيابن ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين وبه يقول سفيان ومالك وابن المبارك والشافعي. وقد روي هذا الحديث عن عمار في التيمم انه قال الوجه والكفين - 00:28:42
من غير وجه يعني من غير ذلك عدة طرق من غير وجهين اي روي الحديث هو ذكرها في البداية وهنا اعادها وكانه يرجح ماذا يرجح مذهب اهل الحديث بانه ضربة واحدة للوجه والجفيف - 00:29:04
وقد روي عن عمار انه قال تيممنا مع النبي الى المناكب والابار. هاي الرواية ضعيفة الى المناكب والاباط رواية ضعيفة تضاعف بعض اهل العلم حديث عمار عن النبي في التيمم الوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب - 00:29:20
يعني بعضهم رد الحديث الصحيح في هذا الحديث قال اسحاق ابن ابراهيم حديث عمار رجل هو حديث صحيح هذا هو الصحيح وهذا هو الذي صححه البخاري ومسلم واخرجه في واذا نحن حينما نتيمم - 00:29:37
لضربة واحدة للوجه والكفين ولدينا ثقة وراحة وطمأنينة لان الخبر هو من اعلى الاخبار فقد خرجه البخاري ومسلم وحديث عمار

تيممنا مع النبي الى المناكب والاباء ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين لان عمار لم يذكر ان النبي امرهم بذلك - 00:29:55
طبعا الحليب فيه خلاف وانا فصلته الكلام عليه في تحقيق الكتاب اسباب نزول القرآن فيقول يعني هذا الخبر لا يخالف ذلك الخبر لان هذا حمال ابن ياسر يعني ان صح الخبر اليه فقد نسي طريقة - 00:30:16
ولان عمارا لم يذكر ان النبي امرهم بذلك في قضية المناعة والاباء. وانما قال فعلنا كذا وكذا فلما سأل النبي امره بالوجه والكفين فيكون هو فقط الوجه والكفين والدليل على ذلك - 00:30:33
ما افتى به عمار بعد النبي في التيمم انه قال الوجه والكفين هذا دلالة على انه انتهى الى ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم. ان هو عمار ابن ياسر - 00:30:51
يعني اجتهد في هذا الامر وتيمم الى المراتب والابار وقال لهم انما يكفيك ان تقول هكذا فضرب ومسح يديه ثم مسح وجهه وان تقول بمعنى ان تفعل هكذا حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا هشيم عن محمد ابن خالد القرشي عن داوود ابن حصين عن عكرمة عن ابن عباس - 00:31:01
انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم. وقال السارق والسائقة فاقطعوا ايديهم فكانت السنة في القطع كفين. انما هو الوجه والكفان يعني التيمم - 00:31:31
طبعا هذا السند قال هذا حديث حسن صحيح في اسناده داوود ابن حصين وداوود بن حصين ضعيف تم قول الترمذي هذا من تساؤله علينا وعليه رحمة الله والمقصود من الخبر على ان اليد تطلق على الكف تطلق تطلق من الفم الى المرفق لا رحمة الله وتطلق الى - 00:31:55
المناكب هذه هي تطلق على هذه الثلاثة لهو من حيث اللغة الين تطلق على الكف فقط اليسار من هنا وتطلق الى هنا ايضا وتطلق عليه عليها هذه الجماعة ففي كل واحدة في احكامها على ما ورد في السنة - 00:32:19
بينت له السنة لما جاءت الاية في سورة المائدة في القبر بينت السنة النبوية لما جاء ايضا في سورة المائدة في فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء ايضا في قضية الايدي ايضا قالوا انما يكفيك ان تقول هكذا. فبين ان فقط الكفين هذا هو الواجب - 00:32:39
لكن لما صح موقوفا عن ابن عمر يثمن على انه هذا المسنون وهذا الواجب. ولذا يعني يعجبك الحنابلة في ذكرهم صفة الصلاة يذكرون فروظ الصلاة ويدخلون صفة الصلاة الكاملة. يعني صفة الصلاة مع السنن. فصفة الوضوء الكامل في الضربتان - 00:33:01
للوجه وللكفين الى المرفقين. والواجب فقط هو مسح ضربة واحدة للوجه والكفين باب في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا حدثنا ابو سعيد الاشد. وحقيقة التلخيص في قراءة القرآن. للرجل الذي هو يعني غير متوظئ ولم يدخل من باب التيسير - 00:33:25
من اجل ان لا يتفلت القرآن قال حدثنا حفص بن غياث عقبة بن خالد قال حدثنا الاعمش وابن ابي ليلى عن عمرو ابن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا - 00:33:49
حديث علي اذا شوف الحديث حديث الصحابي هناك فلسفة ظهرت في هذا القبر الحديث حديث من؟ هل هو حديث الصحابة ام هو حديث التابعي ام هو حديث المدار؟ ثلاثة مدارس - 00:34:12
دكتور بشار ومن حوله الذين الف المسند الجامع يرون ان الحديث حديث التابعي ولذا جعلوا مصنفهم مسجد الجامع ومن ثم كبروه في الى اثنين واربعين مجلدا يعتمدون الحديث التابع فلما يمر عندنا حديث لابي هريرة يروي خمسة من التابعين يجعلونها في خمسة اماطر ويفرجون الحديث الدكتور - 00:34:29
الحمش وهو من حماة من بلادكم يرى ان الحديث من؟ حديث المذاق والصواب ان الحديث حديث الصحابي. واذا تجدت للوالدة يقول حديث علي حديث حسن. فالراجح ان الحديث حديث الصحابي - 00:34:51
وهذا ما فعله اصحاب المسانيد احسنت هذا هو الصحيح وهذا هو المختار ولذا لما نرد نخرج احنا حديث ابي عدة من التابعين عن

الصحابي نجعله حديثا واحدا قال به قال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين. قالوا يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء - 00:35:07
ولا يقرأ في المصحف الا وهو طاهرا الا متوضأ هذا هو المختار وهو الصحيح. وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. اذا جمهور قالوا لا يمس القرآن الا لمن كان متوضئا - 00:35:34
وهذا هو الصحيح وهو الذي عليه الادلة ولا يضيرنا خلاف ابن حزم ومن قلد ابن حزم في هذا باب ما جاء في البول يصيب الارض. حدثنا ابن ابي عمر وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن - 00:35:47
ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني محمدا اللهم صلي ولا ترحم معنا احدا فالتفت اليه النبي فقال لقد تحجرت واسعا - 00:36:06
النبي صلى الله عليه وسلم في مقام تعليم والقاعدة عليكم السلام ورحمة الله القاعدة انه لا لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة هذه قاعدة. ولذا طبق النبي صلى الله عليه وسلم هذا فما اثر البيان ابدا. يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليت - 00:36:25
وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من النار فكان يبلغ الرسالة وكان يرد على المخالف لكنه يرد بالخص عبارة واوجز اشارة ويتلطف بالاخر كما يتلطف مع ابن عباس حينما قال له يا فلان - 00:36:45
يا غلام اني اعلمك كلمات. تلقف معه رأينا في مكان امرأة حسناء وكانت يعني متبرمجة فاردت ان قلت لها ايتها الحسناء يعني اخشى من الله ان يعذب هذا الوجه الحسن في النار يوم القيامة. فزوجتي - 00:37:05
قلت وهي تجملت وتعطرت وتبرجت لهذا الشيء. اذا كلمتها يا امة الله ربما تغضب ولا تستمع. انا اريدها ان تسمع الموعد وهذي حصن ونحن حقيقة نأتسي في كل شيء بالسلف - 00:37:23
ابو حازم سلمة ابن دينار رأى امرأة حسناء كاشفة عن وجهه فقال هل اخشى ان يعذب الله الرجل حسب النار يقول سعيد ابن المسيب يقول هذا من ظرابة اهل ولو كان هذا من اهل العراق لقال لها يا عدوة الله - 00:37:43
فالنبي صلى الله عليه وسلم كان في كل واقع من يتلقف وهذا هذا الرجل الذي قال اللهم ارحمني ومحمدا هذا الذي جاء صلى في المسجد ثم خرج فظال في المسجد - 00:38:00
فارادوا ان يزرموه هل ان يقطعوا بوله فقال لا تزرموه وامر بدنوب من ماء ورشي على بوله ثم قال له ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من القدر انما هي لقراءة القرآن والذكر واقامة - 00:38:14
لما صلى قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم احدا معي. اخطأ في هذا ورحمة الله واسعة فرد عليهم قال له لقد تحجرت واسعا يعني هذا الشيء لا يمكن ابدا فلم يلبث انبال في المسجد فاسرى عليه الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:31
اهليقوا عليه سجلا من ماء او دلوا من ماء ثم قال انما بعثت بميسرين ولم تبعثوا معسرين. طبعا هذه هي هذه القطعة من الحديث يضعها الانسان تاجا بين عينيه. انما ظعفتم ميسرين - 00:38:53
ولم تبعثوا معسرين يعني معناها اننا مبعوثون كما ان نبينا صلى الله عليه وسلم ولذا لا نبي بعد النبي لماذا؟ لان جميع امتك يجب ان يقوموا بما قام به هو ان يبلغوا الرسالات. قل هذه سبيلي. ادعو الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني. وعلى الانسان ان يترفق احيانا في - 00:39:12
وشخص من اشخاص يخطف اردوا عليه برفق. فيقول لي بعض الناس يقول لي لماذا لم ترد عليه بقوة؟ قل له انما بعثنا ميسرين. ولم نبعث معسرين قال سعيد قال سفيان حدثني يحيى بن سعيد عن انس ابن مالك نحو هذا. وفي الباري عن عبدالله بن مسعود وابن عباس وواثل بن الاسقام. هذا حديث - 00:39:35
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقد روى يونس هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابي هريرة ما جاء في البول اي انه يفسد - 00:39:58
وهذا اذا اردنا ان نستعجل في التنقية والا لو ترك حتى يجف اذا كان يسير وترك حتى يجف هذا يكفي لان الكلاب كانت تقبل وتدبر

على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا من السنة - 00:40:14
ودلل على هذه النجاسة اليسيرة التي قد تذهب يكفيها زوالها ولا يشترط غسلها طب اذا اردنا ان نعجل في التنقية فنأتي بالماء ونسافره ولا يجب الحفر وعند الحنفية انه يجب حفر الارض التي قد قيل عليها - 00:40:29
اخر كتاب الوضوء بسم الله الرحمن الرحيم ابواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا باب عظيم وكما ان الصلاة تتكرر عندنا فلابد ان نكرر دراستها وفقها ومعانيها - 00:40:51
وكل صلاة نصليها نجعلها كأنها اخر صلاة لنا فنحسنها. وايضا نجعلها كأنها اول صلاة لنا فنقف عند معانيها وما تعلق بها ونحدث الفجرة من السرحان ونستشعر معاني الصلاة ابواب الصلاة عن رسول الله اي اذكر لك في هذا الباب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم.
ولذا هو في الوضوء قال ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله - 00:41:08
عليه وسلم باب ما جاء في مواقيت الصلاة. طبعا الامام مات لما ذكر الوضوء قبل الوضوء مواقيت الصلاة باعتبار ان الصلاة لا تجب على الانسان حتى يدخل وقت الصلاة. يعني انت لو من الساعة واحدة احدنا مات ولم يصلي صلاة الظهر - 00:41:35
صارت في ذمتي لكنه لا مات الان قبل الاذان لا تجب عليه صلاة الظهر وهكذا فانه قد قدم على الطهارة وفي قرار الصلاة. احسنت.
لماذا؟ يعني باعتبار ان هو قدم الطهارة على الصلاة لانها شرط الوهم. وقدم المواقيت باعتبار ان الصلاة - 00:41:55
لا تجب على الانسان حتى يدخل وقت الصلاة فهذا ابتكار من الامام مالك يرحمه الله تعالى. ودقة النظر منهم حدثنا هنادي بن السرير طبعا الترمذي اكثر من الرواية عنها النادي بن السري - 00:42:16
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد طبعا عبد الرحمن بن زينة ضعيف وابو الزناد والده سحر عن عبدالرحمن ابن الحارث ابن عياش ابن ابي ربيعة عن حكيم ابن حكيم ابن عباد قال اخبرني نافع ابن جبير ابن مطعم قال اخبرني ابن عباس - 00:42:33
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امن جبريل عند البيت مرتين فصلى الظهر في الاولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك يعني ما زاد على ظل الزواج ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله - 00:42:49
يعني بعد ما زاد ظل المثل ثم صلى المغرب حين وجبت اي حين سقطت فاذا وجبت ذنوبها الشمس وافطر الصائم ثم صلى العشاء حين غاب الشهر طبعا هنا حين غاب الشهر هل هو الشفق الاحمر؟ ام هو الشفق الابيض - 00:43:14
هل هو الشفق الاصفر في دائرة ثلاثة اقوال والراجح انه الاحمر وعندنا الحنفية الشفق الابيض وعند المذن الشفق الاصفر ولذا المشرق من هنا والمغرب من هنا فاذا غابت الشمس بقي الشفق الاصفر - 00:43:33
انا كنت صغير جدا وارى مثل النار في اخر الارض هكذا في الصحراء لما كنا في القرى فسألت اتذكر فينا ما سألت قلت له ما هذه النار وقالوا هذه الشمس لما تنزل الشمس يبقى شعاعها - 00:43:53
فاذا ذهب الشعاهة مئة بالمئة ما عنده حق. فاذا اذا غاب الشعاع من هنا مئة بالمئة سيبقى نوعا ما بياض يسير بحيث لا ننظر الى جهة مشهد اسود من جهة المغرب. هذا هو الشيخ عند الامام لا بد من ان يزول الشفق الاكبر. طبعا بينهما قرابة من سبعة دقائق - 00:44:10
عشر دقائق الامام كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذا اسود الافق هذا دليل اما المزني في هذا الشفق الاصفر يعني بينهما لكن الصيف والشفق الاحمر فاذا غاب الشفق الاحمر دخل وقت العشاء - 00:44:35
ثم صلى الفجر حين برق الفجر اللي هو الفجر الصادق وقبله الفجر الكاذب والناس الان يختلفون كثيرا في وقت الفجر وبعضهم يحاول يعني الشيخ سعد الخذلان اتانا بشيء ليس بحسن حينما شكك بوقت الفجر وقال ان توقيت ام القرى توقيت خطأ وقبل الفجر بسبعة عشر دقيقة وهذا الشيء - 00:44:55
قليل جدا في زمن الشيخ ابن باز شيخ ابن باز مجموعة من العلماء وذهبوا الى الصحراء ووقفوا سنة كاملة هذا هو الصواب فالان التوقيت توقيت ام القرى توقيت دقيق. ولا داعي لاشغال الناس بما يسمى بتوقيف اللي هو احدثه الشيخ سعد - 00:45:19
الخثلان واعتمدوا على اجهزة وربنا لن يكلفنا بهذه الاجهزة. انما اعتمدنا على انما وحرم الطعام على الصائم وصلنا المرة الثانية الظهر

حين صار ظل كل شيء مثله يعني في اخر وقت الظهر - 00:45:41
في وقت العصر بالليل ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه. ثم صلى المغرب لوقته الاول ثم صلى العشاء الاخرة حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح حين اسفرت الارض - 00:46:01
يعني صار الجو كاشف ولكن لم تشرق الشمس ثم التفت الي جبريل فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك اذا الصلاة ليست خاصة بهذه الامة والوضوء ليس من خصائص هذه الامة انما من خصائص هذه الامة - 00:46:16
الغر والتهجير والوقت فيما بين هذين قال اسناد حسن يعني المحقق لما قال اسناد الحسن على اعتبار ان عبدالرحمن بن ابي الزناد صدوق حسن اللي هو مذهب الترمذي ونقله عن البخاري والراجح ان عبدالرحمن بن ابي زناد ضعيف لكنه متابع - 00:46:36
وفي الواجب عن ابي هريرة وبريضة وابي موسى وابي مسعود وابي سعيد وجابر وعمرو ابن والبراءة تتذكرون اننا قلنا بان الترمذي يختار اقوى ما ورد عندنا في هنا لم يختر اقوى ما عنده في البر - 00:46:55
وربما له في ذلك مقصد باعتبار ان بعضهم يضحك عبدالرحمن وهو يرى قوته حدثنا احمد ابن محمد ابن موسى قال حدثنا عبد الله ابن مبارك قال اخبرني حسين ابن علي بن حسين - 00:47:11
قال اخبرني وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امني جبريل فذكر النحو حديث ابن عباس معناه ولم يذكر فيه لوقت العصر بالامس - 00:47:28
وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء ابن ابي رباح وعمرو ابن دينار وابو الزبير عن جابر ابن عبدالله عن النبي نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:44
حديث ابن عباس حديث حسن وقال محمد اصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا الحديث جاء اقوى شيء ورد في هذا الباب هو الترمذي - 00:47:54
لم يسقهم باب حدثنا هناج اللي هو هناج بنشتري وقلنا بان الترمذي قد اكثر عنه قال حدثنا محمد ابن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلاة اولا واخرا - 00:48:07
وان اول وقت وان اول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس واخر وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تصفر الشمس - 00:48:26
وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان اخر وقتها حين يغيب الافق يعني المقصود به هنا غير بالشفاء. وان اول وقت العشاء الاخر حين يغيب الافق يعني يغيب الشجر - 00:48:41
وان اخر وقت حين ينتصف الليل شوف هنا هذا الرواية اثبتت ان وقت العشاء ينتهي في منتصف الليل. كيف نعرف منتصف الليل ايها الفتاة منتصف الليل حينما بدأت الى وقت الغروب والى وقت - 00:48:53
الفجر ثم نجمع هذه الساعات ثم نقسمها بالنصف ثم هذا النصف نجمعه مع الغروب فيكون هذا منتصف الليل. هناك من يرى ان وقت العشاء ينتهي عند منتصف الليل استدل بهذه الرواية واستدل بقوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل - 00:49:12
فغسق الليل هو نصف الليل. وفي غسق الليل يعني في وسط الليل تشتد الظلم. وقبله اقل وبعده اقل. وحقيقة هذا الليل يدخل في وقت الليل ويعسعس في الوسط ثم يذهب ربنا قد ذكر قالوا والليل اذا يغشى وقال والليل اذ ادبر وان كانت الرواية - 00:49:30
والليل اذا ادبر واذا قالوا الليل اذا عسعس فربنا ذكر اول الليل واخر الليل ووسطه لان الليل يسير. لكن النهار يسير فهي اية من ايات الله علينا ان لا نصارى ببلادة الفا بل علينا ان نستذكر عظمة الباري الذي جعل الليل والنهار - 00:49:52
وعاءين علينا ان نخزن فيهما الحسنات وعلينا ان نتدبر. وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة. لماذا؟ لمن؟ لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا قالوا ان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر اي الصادق وان اخر وقته حين تطلع الشمس. وفي الباب عن عبدالله بن عمرو. هذا الرجل سيدنا موسى صلى الله عليه وسلم - 00:50:15
سيأتينا حديث ابي هريرة قال واخر وقتها حين يطلع الفجر. حديث ابي هريرة قال سمعت محمدا يقول حديث الاعمش عن مجاهد

في المواقيت اصح من حديث محمد ابن فضيل عن الاعمش وحديث محمد ابن فضيل خطأ - 00:50:39
اخطأ فيه محمد ابن الفضيل رحم الله البخاري كم قدم من عطاء لهذه الامة وكأن الله خلقه لهذا الشأن. والا الانسان يستطيع ان يستكمل الامة بشيء يخدم الامة فيعطيه من وقته ستين بالمئة هسه الان شيخ حسين راح يعطي منه وقته ستين بالمئة للقرآن حفظا وتدبرا وتفسيرا. ويعطي الحديث عشرين بالمئة ويعطي - 00:50:56
بقية العلوم عشرين بالمئة حتى يتم فانت لا بد ان تقرأ جميع العلوم وان تأخذ علما تفنوا به الامة خدمة كاملة انا حدثنا هنام قال حدثنا ابو اسامة عن ابي اسحاق الخزاري عن الاعمش عن مجاهد قال كان يقال ان للصلاة اولا واخرا فذكر نحو حديث - 00:51:23
محمد ابن الفضيل عن الاعمش نحوه بمعنى ثم ساق بعد ذلك في حديث بريدة قال حدثنا احمد بن منيع والحسن بن الصباح البزار واحمد بن محمد بن موسى المعنى واحد قال وحدثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه وبريضة ابن - 00:51:44
الحصيد قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن مواقيت الصلاة فقال اقم معنا ان شاء الله يعني حتى يتعلم ماذا يتعلم الصلاة عملية فامر بلال فاقام حين طلع الفجر ثم امره فاقام حين زالت الشمس فصلى الظهر ثم نظر فقام فصلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة اي في اول - 00:52:12
وقت العصر ثم في المغرب حين وقع هاجم الشمل اي سقط حاجبها ثم مره بالعشاء فقام حين غار الشفق الاحمر وهذا هو المختار ثم امرهم الى الغد فنور بالفجر اي اخر الصلاة قريبا - 00:52:35
ثم مرها بالظهر فابرد اي اخرها قليلا وانعم ان يبرد ثم امره بالعصر فاقام والشمس اخر وقتها فوق ما كانت بما مر فاخر الى قبيل ان يغيب الشفق هذا طبعا فيه رد على الشافعية. الشافعي في القديم ان يرى - 00:52:52
ان وقتها ينتهي من غير اذان واقامة وصلاة خمس ركعات ثم امره بالعشاء فاقام حين ذهب ثلث الليل كله زي كيف نحسبه؟ ايضا هذا الوقت الزمان ونقسمه اثلاثا فكم ساعة الثلث الاول مع بداية المغرب - 00:53:15
ولك هسا احنا لدينا الشمس لما تشرق الشمس يعني قبلها الشمس متى تكون الشمس في وسط السماء؟ النهار في وسطه لما نجمع من طلوع الفجر وحتى مغيب الشمس كم ساعة نقسمها بالنص؟ نضيف - 00:53:33
مع بداية الفجر يخرج الوقت الذي تكون فيه الشمس في وسط السماء اللي هو وقت النهي ثم قال اين السائل عن مواقيت الصلاة؟ فقال الرجل انا. فقال مواقيت الصلاة كما بين هذين. ولذا هذا تطبيق عملي. وتأخير - 00:53:49
لمصلحة ولذا نحن كلما جدد لنا وسيلة مباحة في تعليم الناس وتفقيه الناس لابد ان نأخذها شريطة ان تكون ان تاكلونا حلال يعني اخفى سلمان بن فهد العودة ومحمد الدو والقرضاوي حينما اجازوا تمثيل مسلسل عمر - 00:54:07
واجازوا الكفر عياذا بالله تعالى. والكفر كفر سواء كان حقيقة او تمثيلا. هذا حديث حسن غريب صحيح. وقد روى شعبة عن علقنة ابن مرثد ايضا الى هنا باذن الله تعالى نتوقف حتى نقرأ الحديث - 00:54:27
السابع الذي فات الاخوة عن طريق البث منقطعا وهو الحديث الثالث عشر بعد المنى فنقول وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم. باب في من يستيقظ فيرى بدلا ولا ينكر احتراما - 00:54:44
حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا حماد بن خالد الخياط انعم الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما - 00:55:06
قال يغتسل لان البلد دلالة على انه قد لاقى ولكنه قد نسي وعن الرجل يرى انه قد احتلمه ولم يجد بلده. الانسان ثم بعد ساعات يتذكر انه قد رأى فالانسان قد ينسى ما رأى - 00:55:25
قالوا عن الرجل يرى انه قد احتلم ولم يجد بلد هو البلل هو الدلالة على الاحتلال قال لا غسل عليه. قالت ام سلمة يا رسول الله هل على المرأة ترى ذلك غسل؟ قال نعم ان النساء شقائق الرجال - 00:55:47
طبعا حديث في اسناده مقال قال وانما رواه هذا الحديث عبد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر حديث عائشة في الرجل يجد بلد

ولا ابن عبد الله ابن عمر ضعفه يحيى ابن سعيد من قبل حفظه عبد الله ابن عمر ابن حفص - 00:56:09
ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب الذي ذكرناه يوم امس في مجلس تدريب الراوي وقد لا يضعفه الا رافظي مبغظ لابائي هكذا قال لي احمد ابن يونس المصري واحمد المشرق الاخطاء في هذا اخوه عبيد الله المصغر ثقة متفق على ثقته وجلالته - 00:56:26
قال وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي والتابعين اذا استيقظ الرجل فرأى بلة انه يغتسل وهو قول سفيان واحمد باعتبار ان البن لا تدل على انه نعم رأى حقيقة وواقع حقيقة وانزل حقيقة - 00:56:47
وقال بعض اهل العلم من التابعين انما يجب عليه الغسل اذا كانت الملة بلة نطفة وهو قول الشافعي لابد ان يفرق بين المذي وبين من ويرى احتلاما ولم يرى بلة فلا غث عليه عند عامة اهل العلم - 00:57:02
لان هي هذي علامة على انه راية حقيقة بنتها وصلى الله على نبينا محمد - 00:57:21